

الفائق في غريب الحديث

زعم الأزهرى حاكيا عن بعضهم : أنَّ اللّـَـثَنَ : الحلو لغة يمانية .
اللام مع الجيم .

لجف النبيّ A ذكر الدجال وفِتْنَتَه ثم خرج لحاجّته فانتحب القومُ حتّبارتفعت أصواتُهم
فأخذ بلاجَفَتَي الباب ؛ فقال : مَهْـيَم ؟ هما عَصَادَتاه وجَانِبَاه ؛ من قولهم :
أَلْـجَاف البئر لجوانبها جمع لَجَف . ومنه لَجَّـفَ الحافِرُ إذا عدل بالحَفَر إلى
أَلْـجَافها .

لجج إذا اسْتَلَجَّـ أَحَدُكُمْ بيمينه فإنه آثَمُ له عند الله من الكَفَّـارة . هو
استفعال من اللّـَجَاج . والمعنى أنه إذا حلف على شيء ورأى غيره خيرا منه ثم لجَّـ في
إبرارها وتَرَكَ الحَدَثَ والكَفَّـارة كان ذلك آثَمَ له من أنْ يحدثَ ويكفِّر . ونحوه
قوله A : مَنْ حَلَفَ على يمين فرأى غيرها خيرا منها فلا يَأْتِـ الذي هو خير وليكفِّر
عن يمينه . وعند أصحابنا أنَّ اليمينَ على وجوه : يمين يَجِبُ الوفاءُ بها ؛ وهي
اليمين على فِعْلٍ الواجب وتَرَكَ المعصية . ويمين يجب الحَدَثُ فيها وهي اليمين على
فِعْلٍ المعصية وترك الطاعة ؛ لقوله A : مَنْ حَلَفَ أنْ يُطِيعَ الله فلا يُطِيعْهُ ومن حلف أن
يَعْصِيَهُ فلا يَعْصِيَهُ . ويمين يندب بالحدَثُ فيها ؛ وهي اليمينُ على ما كان فعله
خيرا من تركه . ويمين لا يندب فيها إلى الحدَثِ ؛ وهو الحلف على المُبَاحات . وفي
حديث العِـرْبِ باض رضي الله تعالى عنه قال : بَعِثْتُ من النبيّ A بَكْرًا فَأَتَيْتُهُ
أَتَقَّاصَاهُ ثَمَنَهُ فقال : لا أَفْضِيكَـهَا إِلَّا لْـجَيْـذِيَّة